

كتاب

الطبعة الأولى

«تأليف»

العلم العامل صاحب الصانف المفيدة

(الله أعلم بالشيء والله أعلم بالشيء والله أعلم

حفظه الله وادام الفعم به

طبع في بيروت

يطلب هذا الكتاب من ادارة بحثة المغار ومن مكتبةها بعمر

ومن مؤلفه في دمشق الشام وعنده قوشان خلا آخرة البريد

(حقوق الطبع محفوظة)

طبعة الأولى

١٣٣٥ - ٤٥ - ٦٢٧٩

كتاب الجرح والتعديل

تأليف العالم العامل صاحب التصانيف المفيدة

(الاستاذ الشیع جمال الدین القاسی الدمشقی)

حفظه الله وادام النفع به

(نشر في مجلة المنار وجمع منها)

يطلب هذا الكتاب من ادارة مجلة المنار ومن مكتبةها بحضور
ومن مؤلفه في دمشق الشام ونفعه قرشان خلا أجرة البريد

(حقوق الطبع محفوظة)

(الطبعة الاولى بطبعة مجلة المنار بحضور)

سنة ١٣٣٠ هـ - ١٢٧٩ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ميراث الحرج والتعديل

هذا بحث جليل ، ومطلب خطير ، طالما جال في النفس التفرغ لكتابة شيء فيه يكون لباب الباب ، في هذا الباب ، الذي اختلف فيه الناس ، لما غلب التعصب على النفوس ، ونبذوا مشرب كمار المحدثين رواة السنة ، وهداة الأمة ، حتى سنتحت لي فرصة كتبت فيها ترجمة حافلة للإمام البخاري جعلتها مفصلة بترجم منوعة كان منها (تخریج البخاري عن رمي بالابداع) وهم الذين اسموهم « المبدئين »^(١)

ذكرت نفأ ما يناسب تأليف الترجمة ، ثم رأيت أن المقام يستدعي زيادة بسط واسهاب ، وذرأ شبه واحتمالات اوردها بعض الفقهاء خالف فيها الحقيقة ، نفيت ان يطول بازداتها — في ترجمة البخاري — الكلام ، ويشبه المخروج عن الموصوب ، فافردت لتهه هذا البحث في مقالة خاصة تحيط به من اطرافه ، وترده على اصحابه ، وهذا البحث من جملة المباحث العلمية التي نسيها المؤلف او اصحابه ، ولا غرو أن يذهل

(١) بشد الدال المفتوحة أي المسؤولين عن البدعة وانما آثرنا هذا على تسمية الا كثرين لهم بالمبتدئين لأنني لا أرى انهم قصدوا البدعة لأنهم مجتهدون يبحثون عن الحق فلو اخطأواه بعد بذلك الجهد كانوا مأجورين غير ملومين فعلا يتحقق تسميتهم بـ مبتدعة بل بـ مبدعة كما يصر بنك البرهان عليه

عن الغايات ، من يقصر في البدايات ، ولا حول ولا قوة الا بالله

(منشأ النبذ بالابتداع)

من المعروف في سنن الاجماع ان كل طائفة قوي شأنها ، وكثير سعادتها ، لابد ان يوجد فيها الاصليل والدخل ، والمعتدل والمتطرس ، والفالى والتسامح ، وقد وجد بالاسئرة ان صوت الفالى اقوى صدى ، واعظم استجابة - لان التوسط منزلة الاعتدال ، ومن يحرص عليه قليل في كل عصر ومصر ، واما الغلو فشرب الاكثر ، ورغبة السواد الاعظم ، وعليه درجت طوائف الفرق والنحل ، فخاولت الاستئثار بالذكري ، والتفرد بالدعوى ، ولم تجد سبيلا لاستتباع الناس لها الا الغلو ب نفسها ، وذلك باللحظ من غيرها ، والايقاع بسواءها ، حسب ما تستحق لها القرص ، وتساعدها القدار ، ان كان بالستان ، او الانسان

وأول من فتح هذا الباب - باب الغلو في اطالة الانسان بالمخالفين -
الخوارج ، فاتى قادتهم عامتهم من باب التكفير - ل تستحكم النفرة من
غيرهم ، وتفوى رابطة عامتهم بهم ، ثم سرى هذا الداء الى غيرهم ، واصبحت
غلة كل فرقه تکفر غيرها وتنفسه ، او تبدعه او تحزله ، لذاك العني نفسه ،
حتى فيض الله تعالى من الاعنة من قام في وجه اوثاث الغلة ، وزيف
رأيهم ، وعرف خبار كل فرقه قدرهم ، واقام ل بكل منهم ميزان امثالهم

(من شهر الرواية عن المبدعين ، وقاعدة المحققين في ذلك)

كان من اعظم من صدح بالرواية عنهم الامام البخاري رضي الله عنه ،
وجزاه عن الاسلام وال المسلمين احسن الجزاء ، نخرج عن كل عالم صدوق
ثبت من اي فرقه كان ، حتى ولو كان داهية - كثمر ابن حوطان وداود

ابن الحسين . و ملأ مسلم صحيحه من الرواية الشيعة ^(١) فكان الشیخان
عليهمما الرحمة والرضا و ان لم يلموا بهذا قدوة الانصاف ، واسوة الحق ،
الذی یحب الجری علیه - لأن مجتهدی کل فرقہ من فرقہ الاسلام مأجورون
اصابوا او اخطأوا بنص الحديث النبوی

ثم تبع الشیخین على هذا المحتقون من بعدهما حتى قال شیخ الاسلام
الحافظ ابن حجر في شرح النخبة : التحقيق ان لا يرد كل مکفر بیدعته
لأن کل طائفة تدعي ان مخالفتها مبتدعة ، وقد تبالغ فتکفر ، فلو اخذ
ذلك على الاطلاق لا ستلزم تکفير جميع الطوائف (قال) والممتد ان
الذی تردد روایته من انکر امراً متواتراً من الشریعة معلوماً من الدين
بالضرورة ، واعتقد عکسه . واما من لم يكن كذلك ، او ينضم الى ذلك
حسبه لما یرویه - مع ورعه و تقواه فلا مانع من قبوله إله

(آفات الجرح الباقاطع)

قال الامام ابن دقيق العيد : أعراض المسلمين حفرة من حفر
النار وقف على شفیرها طائفلان من الناس : المحدثون والحكام
وقال الامام النووي في التقریب وشارحه السیوطي : اخطأَ غير
واحد من الائمة بجرحهم لبعض الثقات بما لا يجرح - كما جرح النسائي
امحمد بن صالح المصري بقوله : غير ثقة ولا مأمون . وهو ثقة امام حافظ
احتیج به البخاري ووثقه الاکثرون ، قال ابن الصلاح : وذلك لأن
عنين السنخط تبدي مساوئها في الباطن خارج صحيحة ، ثمی عنها
بمحاجب السنخط ، لا ان ذلك یقى منهن تعمداً لقصد من العلم بیحالاته اهـ

وقال الإمام ابن دقيق العيد : والوجوه التي تدخل الآفة منها خمسة : (أحدها) المهوى والفرض وهو شرها ، وهو في تاريخ المؤمنين كثير . (الثاني) المخالفة في العقائد . (الثالث) الاختلاف بين المتصوفة واهل علم الفتاوى (الرابع) الكلام بسبب الجهل براتب العلوم وأكثر ذلك في المؤمنين - لاشتغالهم بعلوم الأوائل ، وفيها الحق والباطل (الخامس) الأخذ بالتوجه مع عدم الورع . وقد عقد ابن عبد الرؤوف بباب الكلام الأقران المتصارعين بعضهم في بعض ، ورأى أن أهل العلم لا يقبل جر جهم إلا بيان واضح ^(١)

(الوجوه التي يعرف بها ثقة الرواية)

قال السيوطي : قال في الاقتراح : ^(٢) تعرف ثقة الرواية بالتصريح عليه من روايه ، أو ذكره في تاريخ الشفات ، أو تخريج أحد الشيفين له في الصحيح ، وإن تكلم في بعض من خرج له فلا ينفت إليه ، أو تخريج من اشترط الصحة له ، أو من خرج على كتب الشيفين أنه قدمت النهاية بتعديل رجال الصحيحين ونبذ كل وهم سواه ، وبذلك عرف للرجال فضالهم ، ولا أولي لهم قدرهم ، وسن للناس طرح التصريح والتصرיב ، والتصافح على الآخوة الإيمانية ، وتبادل الآراء والآفكار ، واستئماع الحكيم ومدارك الاستنباط والاجتهاد من ذويها ، على هذا جرى أئمة الحديث ، وقادة الروايات ، الذين جعلوا ماجمهم الدلالة الامامة على هدي نبيها وسنة رسولها صلى الله عليه وسلم في آقواله وآفعاله ، حتى أصبحت

(١) تدريب السيوطي ص ٢٦٢ (٢) كتاب في أصول الحديث للشيخ تقي الدين بن دقيق العيد (كشف الظعنون)

مرجم الفروع والاحكام ، ومعول الائمة الاعلام

{ زيادة ايضاح في حكمة التخرج عن المبدعين وفوائد ذلك }

ان تخرج يح أئمة السنة ، وحفظ الهادي النبوى - حديث من نبذوا بالابداع على طبقاتهم - فيه حكمة بلية ، وفائدة عظيمة ، الا وهي النهم بالعلم ، والسعى وراءه والجد في طلبه ، والتنبه لخنقه من الضياع ، وسن نبذ التعصب ، والتشيع والتجزب ، والتقاط الحكمة من أي قائل .

قال حافظ المغرب الامام ابن عبد البر في كتاب « ا Mum العلم وفضله » في :

(باب جامع في الحال التي تناول بها العلم) ما مثاله : وروينا عن علي رحمة الله انه قال في كلام له : العلم ضالة المؤمن ، نخذوه ولو من ايدي المشركين ، ولا يألف احدكم ان يأخذ الحكمة من سمعها منه . وعنده ايضا انه قال : الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو في ايدي السرطان فائدة الحديث رأوا ان السنة من الحكمة بل هي الحكمة - في تفسير الإمام الشافعي كما اوضح ذلك في رسالته الشهيرة ^(١) في (باب بيان ما فرض الله من اتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم) - فلذا عمدوا الى تلقينها من كل ذي علم ، واشترطوا للعنابة بها ان تكون من مسلم عدل صدوق ، ثبت في راوته ، ولم يallow بما غمز او نسب او رمي به ، على ما باه المسائل النظرية ، او التي دخل على اصولها تأويل بنظر المأول هي من المحتجد فيها والمحتجد مأجورا صاب او أخطأ ، فهل م يتزلزل الاخذ عن المأجور ، وقد يكون رأيه هو الحق ، ومذهبة هو الادق - ما دام الامر فيه احتمال ولا قاطع ، او اعتراض النص ما رجعه ظاهرا ... كالمالية من اعار لنظر الانصاف ما اخذ الائمة

(١) مطبوعة صریان

ومن دار كلامـ وقد أوضح جملاً من ذلك الإمام تقى الدين ابن تيمية في كتابه : (رفع الملام ، عن الأئمة الاعلام)^(١) فكان أئمة الحديث بهذهـ اعني التلقي عن كل عالم ثبتـ مثال الانصاف وكبر العقل ، وقدوة كل من يلتمس الحكمة ، ويطلب العلم ، بجزائهم الله أحسن الجزاء

{ عنوان المخالف بغير مذهب السلف }

سبق أن قلت في هذا المعنى كلمة في كتابي (نقد النصائح الكافية)^(٢) بعد أن سبرت رجالـ من خرج لهم من الشيشخان أو أحدهما في صحيحهماـ ممن نسب بالابتداعـ وهي قوله : فترى من هذا انبـ التنازع بالالقباب والتباغض لاجلها الذي احدهـ المتأخرـون بين الامة عقوـا به ائتهمـ وسلفهمـ أمثلـ البخاري ومسلمـ والامام احمدـ بن حنبلـ، ومن ما ثـلـهمـ من الرواـة الـابرارـ، وقطعـوا به رحمـ الاخـوة الـايـمانـ الذي عـقـدهـ تعـالـى في كتابـهـ العـزيـزـ، وجـمـعـ تحتـ لـوـائـهـ كلـ منـ آمـنـ بالـلهـ ورسـولـهـ، ولمـ يـفـرـقـ بـيـنـ اـحـدـ مـنـ رسـلـهـ، فـاذـنـ كـلـ مـنـ ذـهـبـ إـلـىـ رـأـيـ مـخـذـجاـ عـلـيـهـ، وـمـبـرـهـنـاـ بـاـ غـلـبـ عـلـىـ طـنـهـ، بـعـدـ بـذـلـ قـصـارـىـ جـهـدـهـ، وـصـلـاحـيـتـهـ، فـيـ توـسـيـيـ الـحقـ، فـلـاـ مـلـامـ عـلـيـهـ، وـلـاـ تـشـرـيـبــ لـاـنـهـ مـأـجـورـ عـلـىـ أـيـ حـالـ، وـلـمـ قـامـ عـنـدـهـ دـلـيلـ عـلـىـ خـلـافـهـ، وـاتـضـيـحـتـ لـهـ الـحـيـجـةـ فـيـ خـيـرـهـ، اـنـ يـجـادـلـ بـاـتـيـ هـيـ اـحـسـنـ، وـيـهـدـيـهـ إـلـىـ سـبـيلـ الرـشـادـ، مـمـ حـفـظـ الـاخـوةـ، وـالـتـضـافـرـ عـلـىـ الـمـوـدةـ وـالـقـوـةـ: هـذـاـ مـاـ قـالـهـ ثـيـةـ مـاـ يـبـيـنـ اـنـ لـوـ كـانـ الـفـرقـ اـتـيـ رـمـيـتـ بـالـابـتـدـاعـ تـهـجـرـ لـذـاهـبـهـاـ، وـتـمـادـيـ لـاجـلـهـاـ، لـمـ اـخـرـجـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـاـمـثـالـهـ لـاـمـثـالـهــ. نـمـ اـذـ هـؤـلـآـهـ الـبـدـعـيـنـ وـاـمـثـالـهـ لـمـ بـكـونـواـ

ـ (١) مـطـبـوعـ صـرـيـانـ فـيـ الـمـدـ وـمـصـرـ (٢) مـطـبـوعـ بـدـمـشـقـ

مخصوصين من الخطأ حتى يهدوهم الاتقاد ، ولكن لا يستطيع احد ان يقول : انهم نعمدوا الانحراف عن الحق ، ومساكفة الصواب عن سوء نية ، وفساد طوية ، وغاية ما يقال في الاتقاد في بعض آرائهم : انهم اجهدوا فيه فاختلطوا ، وهذا كان ينقد على كثير من الاعلام سلفاً وخلفاً لأن الخطأ من شأن غير المصوم ، وقد قالوا : المجتهد يخطئ ويصيب : فلا غضاضة ولا عار على المجتهد ان اخطأ في قول او رأي ، وإنما الملام على من يحرف عن الجادة عمداً متعيناً ، ولا يتصور ذلك في مجتهد ظهر فضله ، وزخر علمه

{ رد القول بمعاداة المبدعين }

قدمنا ان روایة الشیخین وغیره من المبدعین تناولی بواجب التآلف والتعارف ، ونبذ التناکر والتناخال ، وطرح الشیان والجحادة ، والمعاداة والمضارة ، لأن ذلك انما يكون في المحاربين الحاذفين ، لا في طوائف . تجمیعها کامنة الدين ، ومن الاسف ان ينفل عن هذا الحق من غفل ، ويدھش لسماعه المتهببون والجامدون ، ويتحقق لهم ان يذعنوا لهذا الحق الذي فجأهم - لأنهم مات منذ قصوى عصر الروایة والرواة ، وانقضى زمان المحدثین والمخاطط ، ودال الاصن بعد الاخبار النبوية للاراء والاقوال ، وصغار الحق - بعد ان كانت الرجال تعرف به - يعرف بالجال ، واصبیع مشرب أمثال البخاري وغيره نسياً منسياً ، ونشر لواء التعادي والتباين في الامة وكان مطويها ، وسبب على الامة من التفرق والانقسام ما اورتها الصحف والانقسام ، فبعد ان كان التسامع في التلاقي عن الحكماء والفقیلاء من اي طبقة - وكنا رکينا في سخراة الاسلام ، خانة التبغاذل

والتدابر والتمصب والملام ، ولم يكُف ذلك حتى ادعى انه من الدين ،
مع ان الدين يأمر بالآخِي ونبذ التفرق في حكم كتابه المبين
(ومن العجب) ان يقول قائل : لا يلزم من الرواية عنهم عدم
معداهم ، اي يجوز ان نروي عن راوٍ ، من التدين بمداداتنا له ،
وبنضنا اياه !

(ففيجيب عنه) بان لا انعرف من قال ذلك من السلف ، ولا من
ذهب اليه من الائمة ، والرواية يراد بها هنا تلقي اقوال النبي صلى الله عليه
وسلم وسنته وهديه وتشريعه وقضيته ، وفتاويه وشمائله ، لتسخن ديننا يدان
الله به ، وشرعيته يقضى بها في التنازع ، ومرجعها محل به المشكلات ، فهل
ينافق ذلك عمن يجب علينا مداداته في الدين ؟ وكيف يتصور ان نأخذ
الدين عن زری انه عدو للدين ؟ سبحان الله ما هذا التناقض ، ان من
يأمرك الدين بأن تعاديه لا يدبح لك ان تأخذ دينك وشرعيتك وعقيدتك
عنك ، ومن المسلم بأن هذا الرواية أداء اجتهاده الى مارأي ، ومن أداء
اجتهاده الى مارأى كيف يعادى ، وقد بذلك قصاري جهده ، وليس قصده
الا الحق ، والاقرب الى الله سبحانه وتعالى ، وكيف يعادى من اثبت له
الشارع الاجر ولو كان مخططا ، وإنما يمادي الآثم لا المأجور

(رد القول بتفسيق المبدعين)

اغرب من ذلك قول البعض بتفسيق من يدّه ، وان بلغ ذروه
الاجهاد ، واصبح معذوراً لا ملام عليه عند الله والملائكة والبنيين ، لا بل

قد تفضل عليه الشارع بالاجر . ومتى عهد تفسيق مجتهد اذا اخطأ في المسائل الاجتمادية ؟ وهل يمكن لمثل البخاري — وهو ماهو في نقد الرجال — ان يضم الى صحيحه من مجتهدي الفرق من كان فاسقا ليصبح جانب من كتابه مرويا للفسقة وقد جعله ليجعله حججه بيده وبين ربه ؟ وهل يعقل ان يجعل رواية الفاسق حججه عند الاولى ؟ هذا ما يلزم من تفسيق من يفسق من الرواية فليحكم المتخصص النظر ، ولينذر في المال ، قبل ان يأخذ في المقال .

نعم ذهبت طائفة الى تفسيق من خالقهم في شيء من مسائل الاعتقاد كما نقله الامام ابن حزم في كتابه النصل^(١) الا انه قول مردود ولذا قال الامام ابن حزم رضي الله عنه : وذهب طائفة الى انه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد او فتيا ، وان كل من اجهنده في شيء من ذلك فدان بما رأى انه الحق فانه مأجور على كل حال : ان اصاب الحق فاجر ان ، وان اخطأ فأجر واحد . قال : وهذا قول ابن أبي ليلى وابي حنيفة والشافعى وسفيان الثورى وداود بن علي رضي الله عن جيههم ، وهو قول كل من عرفنا له قوله في هذه المسألة من الصحابة رضي الله عنهم ، لأنهم منهم في ذلك خلافا اصلا اهلا كلامه

فأين هذا من التسرع في التفسيق ، ونقليد من قاله من المتأخرین المقلدين ، الذين ليسوا بأئمة متبوعين ، ولا قولهم حججه في الدين ، ولا استندوا الى دليل او برهان (قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين)

{ خطأ التفسير بالفسق ، ومعنى الفسق }

ان النزول بالفسق ليس بالامر السهل ، لأن الفسق كثيراً ماجاء في القرآن الكريم مقابلة للإعوان - كآية : (افهن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً) وأمثالها ، ولذا قيل بأن عطف قوله تعالى « والفسق » على قوله « والكفر » عطف تفسير - في آية : (وكره عليكم الكفر والفسق) وإن احتمل أن يكون غيره إشارة إلى نوع آخر ، إلا أن النظائر والاشبه في موارده في التنزيل ، تدل على أنه عطف تفسير ، وذهب أنه كان غير الكفر فهو شيء قريب منه ، ونوع انزل منه بدرجته ، وناهيك به . واليكم ماقال فيه أئمة اللغة وفلاسفتها . قال الجوهري في (الصحيح) : فسق الرجل بغير ، وفسق عن أمر ربه - أي خرج : وفي المصباح : فسق فسقاً : خرج عن الطاعة ، والاسم الفسق ، ويقال أصله خروج الشيء من الشيء ، على وجه الفساد يقال : فسقت الرطبة - إذا خرحت من قشرها في القاموس : الفسق الترك لامر الله ، والعصيان ، والخروج عن طريق الحق ، أو هو الفجور - كالفسق (وقال الإمام الراغب الأصفهاني في مفرداته) : فسق فلان : خرج عن حجر الشرع ، وذلك من قولهم فسق الرطب - إذا خرج عن قشره . وهو اعم من الكفر (قال) : والفسق يقع بالقليل من الذنب وبالكثير ، لكن تهور فيهما كان كثيراً ، وأكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع وأقر به ، ثم أخل بجميع حكماته أو بعضه . وإذا قيل للكافر الأصلي فاسق - فلانه أخل بحكم ما زمه العقل واقتضته الضرورة ، (إلى أن قال) فال fasq اعم من الكافر أه

وقال الإمام محمد بن مرتضى اليماني في كتابه (إثارات الحق) في (فصل في الفسق) مانصه : وأما العرف المتأخر : فالفسق يختص بالكبيرة من العاصي مما ليس بكافر ، والفالسق يختص بمرتكبها اه

فانت ترى من هذاكله ان الفسق مدلوله الكبائر والمعاصي المظائمه لانه دائرين الكفر وما يقرب منه ، وإذا كان هذا مدلوله الشرعي ، ومنه العرف ، فكيف يجوز ان يوصف به عالم ثبت ثقته من ذوي الالباب وأولي الاجتهاد لمجرد انه اداه اجتهاده الى رأي يخالف غيره مع انه لم يقصد الا الحق ، ولم يتوجه الا مارآه الاوفق ، اذ لم يأل جهدا في اهتمامه بما يراه الصواب ، وان كان في نظر غيره على خلاف ذلك ، اذ هذا من لوازمه المسائل النظرية ، ومتي عهد ان يفسق المخالف فيها أو يضال ، لا حرم انه بدعة قبيحة ، وجناية في الدين كبيرة

وقد قال كثير من أئمة التفسير في قوله تعالى : (ولا تنبزوا بالألقاب) هو قول الرجل للرجل : يافاسق ، رواه ابن جرير عن مجاهد وعكرمة . وقال فتادة : يقول تعالى . لا تقل لأخيك المسلم ذلك فاسق ، ذلك منافق ، نهى الله المسلم عن ذلك ، وقدم فيه . وقال ابن زيد : هو تسميته بالأعمال السيئة - بعد الاسلام - زان فاسق (نعم قال ابن جرير) : والتباذ بالألقاب هو دعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم او صفة ، وعم الله بهيه ذلك ، ولم يختص به بعض الألقاب دون بعض ، فغير جائز لاحد المسلمين ان ينذر اخاه باسم يكرهه ، او صفة يكرهها (نعم قال) : وقوله تعالى : (ومن لم يتتب فأولئك هم الظالمون) - اي ومن لم يتتب من نزهه اخاه بما نهى الله عن نزهه من الألقاب ، او لمزه اياه

او سخريته منه ، فاولئك هم الذين ظلموا أنفسهم فأكسبوها عقاب الله
بر كوبهم ما نهانهم عنه . ولما لم يكن عند من يرمي أخيه بالفسق إلا الظن
جاء النهي عن سوء الظن أثر تلك الآية في قوله تعالى : (يا أيها الذين
آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن أن بعض الظن إثم ، ولا تنبسوا ولا
يغتب بعضكم بعضاً ، أحبب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً ؟ فكرهتموه .
وأتقوا الله ، إن الله تواب رحيم) وما كان الرمي بالفسق مدعاة لنفرق
القلوب واثارة الشحناء ، على عكس حكمة الله تعالى في خلقه اخلاق المغارف
والتألف ، جاء ذلك على أثر ما تقدّم بقوله سبحانه : (يا أيها الناس إنا
خلقناكم من ذكر وانثى ، وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم
عند الله أتقاكم ، إن الله عالم بخير) فليتذرر المترى هذه الآيات الكريمة
وليقف عند أوامرها واجرها ، وليعتبر وليسعتبر . قال السيد الطباطبائي
في المفاتيح ^(١) : التفسق ان يتحقق ب فعل المحسنة المخصوصة . من العلم يكونها
محضية ، أما من عدمه ، بل مع اعتقاد أنه طاعة ، بل من أهميات الطاعات
فلا . والامر في المخالف للحق كذلك - لأن لا ينعد المحسنة ، بل
يرزعم ان اعتقاده من أهم الطاعات سواء كان اعتقاده مصادرا عن نظر
أو تقليد ، وهم ذلك لا يتحقق الفسق ، وإنما ينفع ذلك مين يماند الحق -
مم علمه به ، وهذا لا يكاد يتحقق ، وإن توهمه من لا علم له اه

فترى من العجب بعد ما ذكرناه ان يوم بالفسق من لا يحصل
وسمه به - لأن منه لا ينطبق عليه بوجاهة مثلاً ، على أن ورد نسمية رواه

(١) في النقل عن هذا السيد الإمام الكبير رحمة الله عليه جمعة على تصحيف الأمامية
في تفسيرهم محال لهم أيضاً

الحديث خلقاء فيها رواه الطبراني والمخاتيب وابن النجاشي وغيرهم عن علي مرفوعا «اللهم ارحم خلقائي الذين يأتون من بعدي ، يررون احدىي وستي ، ويعلمونها الناس »

اذا علمت هذا فماذا يقال في هؤلاء المفسقين؟ اجهلوا المعنى المعرفي
للقسق ام تجاهلوا؟ ام اجتهدوا فادام اجتهدتم ام قلدوا؟ لا غر و انهم
تجهلو و قلدوا ، وياليتهم قلدوا اماما متبعوا ، بل قلدوا اواخر المقلدة
الجامدة المتعصبة . ولو نظروا في تراجم الرجال ، وتدبروا سيرة كثير
من اولئك المبدعين الابطال ، لعلموا ان رميهم بالقسق يكاد ان يتمز
له العرش . خذ ذلك مثلا من سيوخ العازلة عمرو بن عبيد ، وانظر في
ترجمته الى زهذه و تقواه . قال الذهبي في الميزان : وقد كان المنصور والخليفة
العباسي الشهير يخضم لزهد عمرو و عبادته يقول شعرا :

(کامک یطلب حیدر خیر گھرو بن عبید)

وَذَكَرَ أَبْنَ قَتِيْلَةَ فِي (الْمَارِفَ) أَنَّ الْمَصْوُرَ رَثَى عَمْرَ وَبْنَ عَيْدَ فَقَالَ شِعْرًا:

صلی اللہ علیک من متوسد قبر امرت به علی صران

هُنَّا نَضْمَنْ مَوْمَنْ مَتْحَنْفَا صَدِيقُ الْأَلَّهِ وَدَانُ بِالْقُرْآن

لو ان هذا الدهر ابقى صالحها ايني لنا حقا ابا عثمان

هذا هو التوثيق - أعني توثيق الملك - لأن كلام الملك له لوك الكلام .

ووما غمز به فكله - إن النصريات - من عصبية المذهب، والجهود في التحصص

لأننا لا نقول هذا تحزباً للمعذلة أو لغيرهم ماد الله هانا في الرأي

مستقلون ، ولستا عتمادين ولا متبحرين ، ولكنك هو الحق والأنصاف ،

وَمَا قُولَكِ فِي قَوْمٍ يَرَوْنَ مِنْكُمْ كَبِيرَةً كَافِرًا أَوْ مُخْلِدًا فِي النَّارِ؟

اليس في هذا نهاية التعظيم للدين ، وغاية الابتعاد عن المعاشي ، والاعمار
بامتناء القلب من خشية الله بما يزع عن الکذب والافتراء ؟ بلى اوألف
بلى ! فانى يستجيز عامل بعد ذلك تفسيقهم وهم على مارأيت من التسلك
بدين الله ، والتصلب في المحافظة على حدوده ، فتبر وانصف ، على ان خبر
الفاسق مرغوب عنه في نظر العقل ، ساقط الاحتياج به في اصول الشرع ،
ولذا امرنا ببيان نبئته ولا ننوي عليه بادئ بدء ، فكيف يحکم صاحبه في
السنة والاحکام ؟

قال الامام الحجۃ مسلم - في مقدمة صحيحه في باب وجوب الروایة
عن الثقات ، وترك الكاذبين ، والتحذير من الكذب على رسول الله
صلی الله علیه وسلم - ما هنالك : اعلم وفتنك الله ان الواجب على كل احد عرف
التمييز بين صحيح الروایات وسقیمها ، وثبات الناقلين لهم من المتهمن - ان لا
يروي منها الا ما عرف صحة مخارجه ، والستارة في نافلبه ، وان يتقي منها
ما كان عن أهل الشہم ، والمعاذين من أهل البدع ^(١) (قال) والدليل على
ان الذي قلنا من هذا هو اللارم دون ما خالقه قول الله تعالى (يا أيها
الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بباً فتنيوا ان تصيبوا فو ما يحبه الله ، فتصبحوا
على ما فعلتم نادمين) وقال (واشهدوا ذوي عدیل منكم) فال : فدل بما
ذكرنا من هذه الآی أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وان شهادة

(١) من هنا يعلم ان رواة الصحيحين المتكلم فيهم لا يوصون بالابداع - لان
مسلم وحده الله او حسب ان لا يروي عن مبتدع ، فبالا ولی البخاري - لان شرطه
ادق ، ولذلك قلت في عنوان المقالة (المبدعون) اسلاماً ما ان خصوصهم لتهمهم
بالمبدعة ، والافهم مبتعدون والمبتدأ وان اخطأ لا يوصى بالابداع - كما اسلفناه ،
وننسطله الان انه منه

غير العدل صردوذه . وانجز ان فارق مبناه من الشهادة في بعض الوجوه ، فقد ينجم عن في اعظم مماليحها - اذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما ان شهادته مردودة عند مجدهم . ثم روى عن سلام قال بلغ ابوب ابي آتي عمرا^(١) ، فاقبل على يوم ما فقال : ارأيت رجالا لاتأمنه على دينه ، فكيف تأمنه على الحديث . فدل ذلك على ان من اعتمنه الشیخان على الحديث ، فقد اعتمنوه على الدين ، ومن اعتمن على الدين فليس فاسقا ولا مبتداعا (ثم قال الامام مسلم) وانما اثرموا - بني هلياء - انقسام الكشف عن معايب رواة الحديث ونافي الخبر وافقوا بذلك حين سلوا - لما فيه من عظيم الخططر اذا الاخبار في امر الدين انما تأتي بتحليل او تحرير ، او امر ، او نهي ، او ترغيب ، او ترهيب ، فاذا كان الرواية لها ليس بمحض الصدق والامانة ، ثم اقدم على الرواية عنه من قد عرفه ، ولم يبين ما فيه لغيره من جهل معرفته كان آنما بفعله ذلك ، غاشا لعوام المسلمين ، اف لا يؤمن على بعض من سمع تلك الاخبار ان يستعملها ، او يستعمل بعضها ، ولعابها او اكثراها اكاذيب لا أصل لها ، من ان الاخبار الصريحة من رواية الثقات واهل القناعة اكثرا من ان يضرط الى نقل من ليس بيقة ولا قنم اه

فهل بعد هذا يجوز غمز بعض من روى لهم الشیخان من اولئك الاعلام المبدعين ؟ لا جرم انه لأمر متنهي البخاري ومسلم بالتخريج عنهم ، وآخر السنة منهم ، وتبليغها للأمة ، وجعلها حجة بينه وبين ربه .

(١) هو عمرو بن عبيد المتقدم وكلام ابوب فيه من كلام المعاصرین بعضهم في بعض وهو طاروح كما نبه عليه ابن عبد البر في كتاب جامع السلم

وما ذاك الا اجلالا لقضائهم ، والاصفا لقدرهم

انظر كيف يتحمل مثل البخاري عن اعلام الشيعة ، والمعزلة ،
والمرجعة ، والخوارج ، ويجعل حاديثهم حجۃ ، ومرفיהם سنة ، ويفخر
بذكر اسمائهم في اسانيده ، ويخلد لهم اجل الذكر ، في اشرف مصنف .
انظر هذا وقابل بيته وبين جهود المتأخرین ، ورميمهم علماء الفرق بالفسق
والابتداع والضلال ، وهجرهم لعلومهم ، وصد الناس عنهم ، حتى فات
الناس - وأسفنا - علم جم ، وخير كثير ، ولئن دون ما دون من معارفهم ،
فما بقي من فوائدهم في خزائن صدورهم مما كان يستثار بالأخذ عنهم ،
ويثالب عجاجاتهم = اوسم واوفر ، افليس في وجود هؤلاء على ما ذكر
حقوق لسلفهم الصالح ؟ بلى ! وما يضرون الا انفسهم لو كانوا يشعرون ،
بما ذكرناه اسباب لك الخطأ في نزرة الاصح بالفسق والابتداع ،
وانه لمصب يجب النذير له ، والحسدر منه . نحن انما نصلع بهذا - تقدما
من مشرب البخاري ومذهبة ، وموافقة له في رأيه الذي لانشك في انه
الصواب الذي تدعوا اليه الاخوة اليمانية ، والانصاف مع كل راوٍ
مجتهد من هذه الامة لا يروم الا الحق ، ولا يسعى الا الله ، ولا يتحمل
الاذى والاضطهاد الا لاجله . اذ لم يصب من رأيه وما دعا اليه لادنيا
ولا جاهها ، ولا ملساها ، فلما دليل ادل على حسن نيته من هذا ؟ وبالجملة
فقصيدة المتفهمة بعض الرواة فسنته جهل بما قاله الاصوليون من أن
القاسق مردود الشهادة والرواية ^(١) ومن قبل الشیخان وغيرهما خبره

(١) المتفهم جزء (١) ص ١٥٨

وحكموه في السنة ، وأخذوا عنده ، فهل يكون فاسقاً على أن أجماعهم على تلقى الصحيحين بالقبول موجب لتعديل روايهم جميعاً - لأن التلقى بالقبول فرع صحة الحديث ، وهو أنها تكون من صحة سنته ، وهو من عدالة رجاله وتوثيقهم . ولذا قالوا فيمن خرج له الشبحان : جاز القنطرة . يعني أنه لا يلتفت إلى ما أغمز فيه . وبالجملة فشرب المحدثين في النساع ونبذ التصبب هو الذي نقتضيه الأصول ، ونقبله المقول ، وما أحدث من النزاع بالفسوق للبعض فلا سند له - لأن دعوى فسوق الإنسان أنها يكون باطيانه ما فسقه الشارع به ، ونص عليه كتاب أو سنة نصاقطاً لا يحتمل التأويل ، وأما مسائل الاجتهاد فلا يصح ذلك فيها بوجه من الوجوه والحاصل أن للتفسير ولا تضليل ، من الاجتهاد والتأويل ، وإن كان ليس كل اجتهاد صواباً ، ولا كل تأويل مقبولاً ، ولكن كلامنا في ذات المجهود والمأول

فمن لم يأْلِ جهداً فلام عليه ولا كلام ، لا بل يتحمل منه الدين ، ويتحقق عنه الم Heidi النبوى ، ويحكم في السنة ، على هذا جرى البخاري ومسلم وغيرهما من أقطاب الحديث والاثر ، وهو الصواب ، بلا ارتياح . وقد نقل الغزالى في المستصفى ^(١) عن الشافعى أنه قال : نقبل شهادة أهل الاهواء الا انحطاطية من الرافضة ، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم في المذهب (نعم قال) ويدل على مذهب الشافعى قبول الصحابة قول الموارج في الاخبار والشهادة ، كانوا فسقه متاؤلين ، وعلى قبول ذلك درج التابعون - لأنهم متورعون عن الكذب ، جاهلون بالفسق اهـ

فترى من هذا ان الصحابة قبلوا خبرهم ، وما ضرهم تسمية الفقهاء لهم بالفسقة ، لانه فسق يعني مخالفة غيرهم ، وهذا الاطلاق اصطلاحي للفقهاء، وربما راجح الخلاف - في تسمية اوائلك فساقا - لفظيا ، والاف يستحيل اراده الفسق الحقيقى المأثم للشهادة والرواية - كما قدمنا - واعلم انه لا يكون مذهب حججه على مذهب ، ولا عزف "برهانا على عرف" ، واما الحججه والبرهان قواطع الكتاب والسنة . ولما كان البحث المذكور في غاية من الدقة ، ترى الكلام في مطولات الاصول مضطرباً متشعباً الاقوال ، حتى اختلفوا بذلك في ماهية العدالة وبقرب مذهب المحدثين فيها قول بعض أهل العراق : العدالة عبارة عن اظهار الاسلام فقط - مع سلامته عن فسق ظاهر اه

(حواب شبهة)

رب فائق يقول : كيف لا ينسق هؤلاء وقد خالفوا بتأویلهم
النصوص من الكتاب والسنة ،

فنقول : قدمنا ما ينعن تسميتهم فسقة شرعاً ولغة ، ولذا جاء في مسلم
الثبوت - من كتب الاصول - ما مثاله : لك ان تعمم كون المتدين
من اهل القبلة فاسقاً بالعرف المنفرد الذي عليه القرآن الكريم - وهو
شموله للكافر والمؤمن المركب الكبير اه وقال حججه الاسلام
الهزلي في الاحماء : مهما اعترضت على القدرى في قوله « الشر ليس من
الله » اعترض عليه القدرى ابضا في قوله « الشر من الله » وكذلك في
قولك « ان الله يرى » وفي سائر المسائل ، اذ المبتدع محق عند نفسه ،
والمحق مبتدع عند المبتدع ، وكل يدعي انه محق وينكر كونه مبتداعا اه

وبالجملة فهم مخالفون بنظر غيرهم ، واما عند اقسامهم فغيرهم هو المخالف
وهم الموافقون ، وحاشا المؤمن عالم ان يخالف كتابا او سنة عاماً متممداً ،
فهم مجتهدون مشابهون اذ لم يأثروا جهداً فيها ذهبوا الله ، وان كنت لا تقول
به وترى الحججة فيها انت عليه ، على ان ما سميته انت اصحابه ونها ظاهراء ،
اذ دعوي لصحته الشيء ليس بالامر اليسير — لان النص هو القاطع
في معناه ، المقصود للعيقين في سخواه ، وهذا انتا تكون في حكمك الدين ،
واصوله التي لم يختلف فيها الفرق كلها ، واما ما عداه فكلها ظواهر ، وقد
يراهما البعض باجتهاده نصا ، وليس اجتهاد مجتهد بخلاف على اجتهاد آخر .
وعلى من يريد تحقيق هذا ان يراجع مطولات الخلاف ، ويطالع ما احمد
المجتهدين ، ومن اتفق ما الف في هذا الباب كتاب (رجم الملام ، عن
الائمة الاعلام) لشيخ الاسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله فانه جدير لو كان
في الصbin ان يرحل اليه ، وان بعض بالتو اخذ عليه ، فرحم الله من اقام
المعاذير للائمة ، وعلم ان سعيهم انتا هو الى الحق والمهدى — كما اسلفنا —
وبالله التوفيق

(جواب شبهة اخرى)

يزعم بعضهم بأنه : يحتمل ان يكون الرواية تحمل عن المبدع قبل
معذهبه بذلك المذهب ، وهذا جهل بمعذهب الرواية ، ومتارب الرجال ،
فإن كل من الف في نجد الرجال لم يذكر في المشاهير منهم انه كان
على معذهب كذا ، او ان اما يحافظ اللثاني تحمل عن فلان قبل معذهبه
معذهب كذا ، ومثل هذا انتا يؤخذ عن النقلة الا ثبات ، كالمصنفين في
احوال الرجال ، ولا يكزن الاجتهاد فيه بحال من الاحوال ، ولذا تراهم

يقولون في ترجمة الراوي : كان خارجيا . ونحو ذلك قوله واحدا .
وحيثما يكون ما ذكره مأثورا عن امام مؤرخ مشهور . واما الفول
بالاحتمال ، فاذا فتح اورت الاضمحلال ، لكل ما يقول عليه في
الاستدلال ، - ومنذ ذلك ما يقال : يحتمل ان يكون روى عنه وهو غير
عالم بما هو عليه من فساد العقيدة افهذا بزیدعما قدمنا من الجهل بذاهب
الرواية تجهيل أئمة الحديث ، ووصفهم بما هم برآء منه من الغباوة والبلاهة ،
وانهم يتحملون عمن لا يعرفون مذهبة ولا مشربها ، وانهم خطاب ليل ،
نعود بالله من ذلك . وأي عاقل يجرأ على مثل ذلك في البخاري صاحب
التاريخ في الرجال ؟ بل من دونه من ارباب السنن وغيرهم من تكلم في
الجرح والتعديل ، وميز بين صحيح الحديث وضعيته - لفظة رجاله أو
ضففهم . وهل بعقل في صحاح ، وسنن ، ومسانيد ، وموطأات ، عالمها
مدار أدلة الأحكام ، وحجج الفروع ، صفت على المسانيد الموعنة
والمسكررة بالاسماء والكنى والألقاب = ان يكون جامعاً لها لا يدرؤن
مشرب رجالها ولا ما يتحملونه - مع ان العامي والامي نراه اذا خدم
عالماً لا يختفي عليه مشربها ومذهبها ورأيه وفكتره . فكيف بعالم مؤلف ،
لا بل بامام مجتهد يستربط الأحكام من الأحاديث وترجم عليها ، ويزاحم
من تقدمه من الأئمه في التخريج والرد والاستدراك والتفريح والتاصيل ،
الا يدرى مذهب رجال اسناده ونحوتهم - وهم عمدنا في الاستدلال ، او
وركنته في الاحتجاج ^٢ ، بلي اثم بلي ! وهو اجل من ان «رهن عليه» ، او
يرد على من كابر فيه . ولقد كان علم الجرح والتعديل ، وهو رقة طبقات
الرجال وترجمهم من اوائل ما يدرى به حلاب الحديث ومربيو التحمل

عن الحفاظ ، ولكن من أين يدرى إبناء هذا الجيل ، ما كان عليه السلف من فنون التحصيل ، وقد اندرست تلك المعلوم ، ولم يبق منها ولا الرسوم ، فانا لله وانا اليه راجعون

وأما قول بعضهم : فكيف يستدل بالخرج الشيغرين على عدم جواز المعاادة - مع قيام هذه الاحتمالات ؟ وكيف يسوغ للإنسان أن ينسك بالمحتمل الذي لا نقوم به حججه ؟ فقد عالمت سقوط هذه الاحتمالات ، وإنها اشبه بالأوهام والخيالات ، والتلاعب في الحقائق الواضحة . والمحتمل الذي نقوم به حججه هو الذي يتطرق إليه احتمال معقول ، أو تأويل مقبول ، جار على قوانين الأدويات ، والأوجه المعروفة في نظائره . وأما احتمال في مقابلة حقيقة ثابتة ، وأمر واضح ، فلا يقال له احتمال ، وإنما هؤلاء يخال ، يقول إنما المحرج والتعديل في كتبهم عن راو - من خرج له الشيغرين أو أحدهما - أنه شيعي ، أو خارجي ، أو فدرى ، أو صرحي ، ثم يأتي من يريد أن ينقض هذا بالاحتمال ، وهو لم يضرب في هذا الفن بسهم ، ولا يمكن أن يرجع إليه في رأي ولا علم ، كيف لا وقد اجتمعوا على الرجوع إلى إنما الفن في هذا الباب ، لأنه أمر لم يبق فيه مجال ولا نظر ولا احتمال ، وهذا من البدعيات الغنية عن الحججة والبرهان

(رفع وهم في عبارة للبخاري)

وأما زعم أن قول البخاري في جزء رفع اليدين : « كان زائدة لا يحيد إلا أهل السنة اقتداء بالسلف » : يخالف ما استنبطناه - فسيجيئ جداً أنه لا شاهد فيه ، ولا يناسب بحثنا حتى يخالفه ، لأن زائدة رفعه الله . كان

يكتسم عن تحديث غير أهل السنة - أبي إسحاقهم الحديث واقرائهم آياته - وذلك في التلاميذ منهم والمبتدئين في طلب الحديث الذين يبغون التلقى والسماع - وقد اتتوا إلى غير مذهب أهل السنة ، فكان زائدة يجاف تحديثهم اقتداءً بين رأاه من سلفه كذلك ، ولا مشارعة في الوجدانيات ، ولا يكلف المرء مالا يطيقه ، فلن كانت نفسه لا تحب إسحاق من كان كذلك ، فله الخيرة ولا جناح عليه في ترك الأسماع ، لاسباباً تلاميذ لم يتأهلاًوا بعد للنظر والوقوف على التحقيق ، فمثلاً لهم إنما يكون مقلداً لا مجتهداً . وأماماً حفاظ شيوخ ، ذوو علم ورسوخ ، أو نوا من العلم والفضل ما أهلهم للتحمل عنهم ، والاستفادة من علومهم ، بحيث طارت شهرتهم ، وتفوقوا على غيرهم ، فلا دخل لـكلام زائدة فيهم ، ولا يشملهم منسر به ، وهكذا نحن نقول: لا ينبغي لاستاذ ان يشرح صدره لتلاميذ اغرار ، انحلوا غير ما يراه الحق بدون نظر او فكر ، بل تقليداً او اتباعاً لـكل ناعق

وأما من بلغ مرتبة الرسوخ والافادة ، وكان على جانب عظيم من العلم ، وانخلع مـالـتـلـقـى عن اجتهاد ونظر ، فلا بـرـنـابـ أحدـ في العـنـانـةـ بالـاخـذـ عنهـ ، والـتـلـقـىـ منهـ ، كـفـعلـ الـأـعـةـ اـمـثالـ الـبـخارـيـ وـاتـسـياـخـهـ ، فـكـلامـ زـائـدةـ منـ وـادـ ، وـمـاـ نـقـولـهـ مـنـ وـادـ آـخـرـ . وهـكـذاـ بـهـالـ فـيـمـ حـكـيـ عـنـهـ مـنـ المـرـجـعـةـ مـنـ أـهـلـ بـلـغـ ، وـأـمـاـ قـوـلـهـ . ولـقـدـ رـأـيـناـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ يـسـتـيـبـونـ أـهـلـ الـخـلـافـ ، وـالـأـخـرـ جـوـهـمـ مـنـ مـعـالـمـهـ ، فـهـوـ يـعـنـيـ بـهـ مـنـ ذـكـرـ نـاهـ منـ التـلـامـيـذـ لـقـوـلـهـ «ـوـالـأـخـرـ جـوـهـمـ»ـ وـهـلـ يـخـرـجـ الـمـتـلـعـضـيـفـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـقـوـهـ ، الـمـنـطـفـلـ عـلـىـ مـاـلـيـسـ لـهـ بـأـهـلـ؟ـ وـشـتـانـ بـيـنـ مـنـ يـخـرـجـ مـنـ بـلـغـ الـمـحـدـيـثـ مـنـ أـهـلـ الـخـلـافـ وـبـيـنـ مـنـ يـرـحـلـ إـلـيـهـ وـيـحـمـلـ عـنـهـ فـهـمـ . كـرـبـالـ

الشَّيْخَيْنِ وَغَيْرَهُم مِّنْ هُؤُلَاءِ، وَلَوْ اطْرَدَ الْابْتِعَادَ عَنْ هُؤُلَاءِ أَوْ إِبْرَادَهُمْ لِمَا تَاقَ عَنْهُمْ امْتِنَالُ الشَّيْخَيْنِ، وَخَلَدَ اسْمَاهُمْ وَمَرْوِيَّهُمْ فِي أَصْحَاحِ الْكِتَبِ بَعْدِ التَّزْيِيلِ السَّكَرِيْمِ. وَقَدْ يَكُونُ مَرَادُ الْبَخَارِيِّ بِأَهْلِ الْخَلَافَ أَهْلَ الرَّأيِ جَمِيْدًا وَنَقْلِيَّدًا لِلْمُؤْتَرِيْنَ آرَاءَ الْفَقَهَاءِ عَلَى صَحِيحِ السَّنَةِ - لَانْ كِتَابَهُ الْمَذَكُورُ وَهُوَ «جَزْءٌ رَفِيعٌ الْيَدِيْنِ» فِي مَنَاقِشَةِ أَهْلِ الرَّأيِ وَحِجَّهُم بِصَحِيحِ السَّنَةِ عَلَى رَأِيِّهِمْ. وَقَدْ تَجَاهَ أَرْبَابُ الصَّحَاحِ الرَّوَايَةَ عَنْ أَهْلِ الرَّأيِ (١) فَلَا تَكَادْ تَجِدُ اسْمًا لَهُمْ فِي سَنَدِهِنَ كِتَبُ الصَّحَاحِ أَوِ الْمَسَايِيدِ أَوِ السَّنَنِ، وَإِنْ كُنْتَ أَعْدَّ ذَلِكَ فِي الْبَعْضِ تَعْصِيْبًا، أَدْبَرَى الْمَنْصِفَ عِنْدَهُمْ هَذَا الْبَعْضُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْفَقَهِ مَا يَجْدُرُ أَنْ يَحْمِلَ عَنْهُ، وَيُسْتَفَادُ مِنْ عَهْلِهِ وَعَلَمِهِ، وَلَكِنْ لِكُلِّ دُولَةٍ مِنْ دُولِ الْعِلْمِ سُلْطَةٌ وَعَصَبَّةٌ ذَاتٌ عَصَبَيَّةٌ، تَسْعَى فِي الْقَضَاءِ عَلَى مِنْ لَا يَوْافِقُهَا وَلَا يَقْلِدُهَا فِي جَمِيْعِ مَا تَيَّبَّأَ، وَنَسْتَعْمِلُ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ كُلَّ مَا قَدْرَهُمْ مِمَّا مُسْتَطَاعُهُ، كَمَا عُرِفَ ذَلِكَ مِنْ سَبِيلِ طَبَقَاتِ دُولِ الْعِلْمِ، وَمَظَاهِرِ مَا أَوْتَبَهُ مِنْ سُلْطَانٍ وَقُوَّةٍ. وَلَقَدْ وَجَدَ لِبَعْضِ الْمُحْدِثِينَ تَرَاجِمَ لِأَهْلِ الرَّأيِ يَخْجُلُهُمْ مِنْ قِرَائِهِمْ فَضْلًا عَنْ تَدوِينِهِمْ، وَمَا السَّبِبُ الْأَنْتَاجِيُّ الْمُشَرِّبُ عَلَى تَوْهِيمِ الْخَالِفِ، وَرَفْضُ الظَّرِفَةِ فِي الْمَآخِذِ وَالْمَدَارِكِ، إِلَيْهِ قَدْ

(١) كَالإِمامِ أَبِي يُوسُفِ وَالإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ فَقَدْ لَيْنُوهُمَا أَهْلُ الْمَدِيْدِ - كَمَا تَرَى فِي مِيرَانِ الْاعْتِدَالِ، وَلِهُمْ رِيْسٌ لَمْ يَنْصُفُهُمَا وَهُمَا الْبَحْرَانُ الْإِلَّا خَارِجُهُمَا نَشَهِدُ بِسَعْيِ عَلَيْهِمَا وَتَبَرِّهِمَا، إِلَيْهِمَا عَلَى كَثِيرٍ مِنِ الْحَفْظِ . وَنَاهِيَّكَ كِتَابَ الْخَرَاجِ لِأَبِي يُوسُفِ وَمَوْطَأَ الْإِمامِ مُحَمَّدٍ . نَهْمَ كَلَّا وَلَمْ جَامِعِي السَّنَةِ بَنْ طَوْفِ الْبِلَادِ، وَاشْتَهَرَ بِالْحَفْظِ، وَالْمُحَدِّثُونَ بِهِلْمِ السَّنَةِ وَجِهَهُمَا، وَعَلَمَاءُ الرَّأيِ لَمْ يَشْتَهِرُوا بِذَلِكَ لَاسِهِمَا وَقَدْ اشْتَهَيْنُهُمْ أَهْمَمُهُمْ كَمَنْ يَكُونُ الرَّأيُ فِي الْأَئِرَاءِ، وَإِنْ كَانَ هُمْ مَرْوِيَّاتٍ مَسْنَدَةً مَهْرُوْفَةً، رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْجَمِيعِ، وَحَسْرَنَا وَإِيَّاهُمْ مَعَ الدِّينِ أَهْمَمُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

يكون معهم الحق في الذهاب إليها ، فإن الحق يستحيل أن يكون وقفاً على فئة معينة دون غيرها ، والمنصب من دفق في المدارك غابة التدقيق ثم حكم بعد .

ومما نعده تعصباً ما حكاه الإمام البخاري في «جزء رفع اليدين» المذكور من أخراج أهل الخلاف من مجالس الحديث حتى يستتابوا ، وحمل قاضي مكة سليمان بن حرب على الحجر على بعض علماء الرأي من الفتوى ، وما ذلك إلا من سماحة دولة الأمراء وقبيض ، وفياتهم بالتشديد ضد غيرهم ، وبيد النساء سبب الذي كان عليه الصحابة والتابعون في أن يفتى كل بما برأه بعد بذل جهده في المسألة دون تعنيف أو اضطهاد - لا جرم أن سنة كل قوم - آنسوا من انفسهم قوة وسلطاناً - إن استعملوا بيت مذهبهم ونشره هيمنة حاكم وسيطرته ، ولا سيما إذا كان منهم وعلى شاكلتهم وهو مستبد في عالمه وما يضفيه خدث هناك ولا حرج . انظر إلى القدرة لما دالت لهم دولة العلم أيام المؤمنون ماذا جرى منهم مما لم يقل بهشيم ولم يستجب لدعوتهم ، فقد ضربت أمهات وأهليها وسبجنوا الأعمام وأوذوا بما دونه النارين وأحصاه على هؤلاء المعصيين ، وكان نقطه سوداء في تاريخ حياتهم ، وإن كانوا يزعمون مقاومة الحشو والجحود ، ونور الذهان بعلوم الأولئ مما أخذوا بتعرييه ، ووجهوا في شره ، الا ان الغلو كان رائدهم ، والبطش قائدتهم ، ولكن هي السكرة ، التي يذهب بها صحيح الفكرة (اعني سكررة الدولة والنبلة ، والسلطة والقوه) فما من دولة - الجرح والتعديل

الا ونقم عليها شيء من ذلك - كما يدرره من سبر اخبار الدول وفلسفه حياتهم ، ومظاهر آرائهم وآراء المهم

وكذلك قل عن الفتنة التي فرمن اجلها امام الحرمين من العراق الى الحجاز حينما دالت دولة الحنفية ، وثارت عصبيتهم على الشافعية والاشعرية . قال الناجي السبكي في طبقاته^(١) في ترجمة الامام ابو سهل الشافعي : انه لما بلغ من سمو المقام ان ارسل اليه السلطان اخطم وظهر له القبول عند الخاص والعام ، حسنه الاكابر وخاصمهوه ، فكان يخصهم ويتساطع عليهم (قال) فبدأ له خصوم واستظهروا بالسلطان عليه وعلى اصحابه (قال) وصارت الاشعرية مقصودين بالاهانة والمنع عن الوعظ والتدريس ، وعزلوا من خطابة الجامع -(قال) وتبع من الحنفية طائفة اشربوا في قلوبهم الاعتزال والتشيع ، تخليوا الى اولى الامر الاعزاء بمعذهب الشافعي عموما ، وبالاشعرية خصوصا -(قال) وهذه هي الفتنة التي طار شررها ، وطال ضررها ، وعظم خطيبها ، وقام في سب اهل السنة خطيبها ، فان هذا الامر ادى الى التصریح باعن اهل السنة في الجم ، وتوظیف سببهم على المنابر ، وصار لابي الحسن الاشعري بها اسوة بعمی بن ابی طالب رضی الله عنه ، واستعلی اولئک في الجامع ، فقام ابو سهل في نصر السنة فيما مؤزرا ، وتردد الى المسکر في ذلك ولم ينفعه وجاء الامر من قبل السلطان (طفر لبك) بالقبض على الرئيس الفراتي ، والاسناد ابی القاسم

(١) في ترجمة محمد بن هبة الله بن محمد بن الحسين الامام السكير ابو سهل .
جزء (٣) صفحة ٨٥ و ٨٦

القشيري ، «أمام الحرمين» ، وأبي سهل ابن الموفق ، ونفيهم ومنعهم عن المحافل . وكان أبو سهل غائباً في بعض النواحي ، فلما قرأ الكتاب بنفيهم أجرى بهم العادة والأواباش ، فأخذوا بالاستاد أبي القاسم القشيري والفراني يجر ونهما ويستخفون بهما ، وحبسا بالقenhدر . وبقي في السجن مشرقين أكثر من شهر (واما امام الحرمين فانه كان احسن بالامر فاختفى وخرج على طريق كرمان الى الحجاز)

وفي شرح الاقناع ^(١) قال ابن عثيل : رأيت الناس لا يقصهم من الظلم الا العجز ، ولا أقول العوام بل العلماء - كانت أبدي الخنابلة مسوطة في أيام ابن يونس ، فسكنوا واستطيلون بالبني على أصحاب الشافعى في الفروع حتى ما يكرونهم من الجهر بالبسملة والقنوت - وهي مسألة اجتهادية - فلما جاءت أيام النظام ، ومات ابن يونس وزالت شوكة الخنابلة ، استطال عليهم أصحاب الشافعى استطاله السلاطين الظالماء ، فاستمدوا بالسجن ، وأذوا العوام بالسميات والفقيرات بالنبذ بالتجسيم ، (قال) فتدبرت أمر الفريقين ، فإذا بهم لم يسلّف لهم آداب العلم ، وهل هذه إلا افعال الاجناد يصولون في دولتهم ، ويلزموون المساجد في بطنائهم ، اهـ

ولدبنا من القصص في عجائب ما روى التاريخ من التعصب مالا يسعنا الا امساك القلم عن ذكره إبقاء على هذه البقية الباقية ، وفي الاشارة ما ينتهي عن الكلام ، ولا حرج ولا قوة الا بالله

وكل ذلك من النفرق الذي نهى عنه الدين ، لما يستبعده من الأدلة التي نعمل في أساسه المبنين ، ويكتفي ما جئت ونجي الامة من ويلاته

(١) صفححة ١٣٠٩ من مطبولات كتب الخنابلة في الفروع

إلى هذا الحين ، حتى فشلت وذهب ريحها أمام اعدائها السكافرين ،
والستungan بالله

(درء وهم واشتباه)

يقول بعضهم : إن مسلمًا روى عن ابن عباس أنه قال في نجدة المحرري :
لولا أن أرده عن نفسي فمَا كتبت إليه ولا نعمة عين : قال النووي :
كان ابن عباس يكرهه لبدعه وهي كونه من الخارج
والجواب أنه لا يلزم من كراهة الفرد كراهة الجميع ، والا لما
خرج لقتالهم وعلمهم الشیخان وغيرهم ، وهل يؤخذ الجمجم بجريرة الفرد ؟
على أن نجدة ليس من رجال الرواية عند المحدثين ، فقد ضعفه الذهبي في
ميزان الاعتدال وقال عنه : ذكر في الضعفاء لابن الجوزياني ، على أن الحال
وصل إليه في قومه أن يختلفوا عليه وينبذوه بالكفر كما تراه في كتاب
الفرق للإمام أبي منصور البغدادي ، والمأمل والنصل للشهرستاني وغيرهم ،
فلا نعمة عين له - كما قال ابن عباس - ولو كان يكره كل خارجي لبدعته
لما أخرج لآباءِهم أمَّةَ السنة في الصلاح والمسانيد ، ويكتفي أن الإمام
مالك الرضا الله عنه عذر من يرى رأيه كرواهم المبرد في كامله ^(١)
ومن عزاك ما باشره ، وأراك مصدره ، فقد أوقفك من المسالك على
الصراط المستقيم

ومن الغريب أن يستدل بعضهم على معاداة المبعدين بأمر النبي
صلي الله عليه وسلم بهجر ثلاثة الذين خافوا ، ورفض تحكيمهم حتى

تيب عليهم ، مع انه لاتناسب بين دليله والداعوى بوجه ما .. لأن البحث في الرواة المجهدين الشفاثتين الذين مانباً السلف مرويهم لرأي رأوه ، أو مذهب اتحلوه ، فهل كان المختلفون كذلك ؟ وما المناسبة بين قوم هجرهم النبي صلى الله عليه وسلم لذنب محقق اعترفو به حتى تيب عليهم - وقوم لا يرون ما هم عليه الا طاعة وعمداً صحيحاً يدان الله به ، وتنال النجاة والزلفى بسببه ، فالانصاف يا اولى الاباب الانصاف ، وحذر من الجري وراء التصب والاعتساف

غريب امر المتعصبين ، والفلة الجافين ، تراهم سراعاً الى الكفير والتضليل ، والتفسيق والتبديم ، وان كان عند التحقيق لا اثر له من ذلك الا مادعا اليه الحسد ، او حمل عليه الجمود وضعف العلم ، وجهل مشرب البخاري ومسلم ، واصحاب المسانيد والمسنون هدأة الأمة ، ولا قوة الا بالله

(ثُرَةُ الرِّفْقِ بِالْمُخَالِفِينَ)

قال بعض علماء الاجتماع : يتختلف فكر عن آخر باختلاف المشاكل والمادة والعلم والغاية . وهذا الاختلاف طبيعي في الناس ، وما كانوا قط متفقين في مسائل الدين والدنيا ، ومن عادة صاحب كل فكر ان يحب تكثير سواد القائلين بغيره ، ويعتقد انه يعمل صالحاً ، ويستدي معروفاً ، وينفذ من جهة ، ويزع عن ضلاله ، ومن العدل ان لا يكون الاختلاف داعياً للتنافر مادام صاحب الفكر يعتقد ما يدعوه اليه ، ولو كان على خطأ في غيره ، لازم الاعتقاد في شيء اثر الاخلاص ، والمخالص في فكر ما اذا اخلص فيه ينافس بالحسنى ، ليتقلب عليه بالبرهان ، لا بالطعن

واغلاظ القول وهجر الكلام ، وما اضر صاحب الفكر لو رفق بمن لا يوافقه على فكره ربما يهتدى الى ما يراه صوابا ، وبراه غيره خطأ ، او يقرب منه ، وفي ذلك من امثال الاوامر الربانية ، والقواعد الاجتماعية ، ما لا يمحى . فان اهل الوطن الواحد لا يحيون حياة طيبة الا اذا قل تعايدهم ، واتفق على الخير كامتهم ، وتناصفو وتعاطفوا ، فكيف تريدني ان اكون شريكك ، ولا تعاملني معاملة الكافر على قدم المساواة دع مخالفك - ان كنت تحب الحق - يصرح بما يعتقد ، فاما ان يقنعك ، واما ان تقنعه ، ولا تعامله بالقسر ، فاقطع اتشعر فكر بالعنف ، او تقام قوم بالطيش والروعه . من خرج في معاملة مخالفه عن حد التي هي احسن ، يحرجه فيخرجه عن الادب ويحووجه اليه - لان ذلك من طبع البشر مما تتفق آخلاقهم ، وحلت في الآداب مراتبهم . وبعد فان اختلاف الآراء من سنن هذا الكون ، وهو من أهم الموارم في رقي البشر ، والادب مع من يقول فكره باللطف فقاعدة لا يجب التناخاف عنها في كل جمجم . والتعادي على المنازع الدينية وغيرها من شأن الجاهلين لا العالمين ، والموسرين لا المعتدلين اهم تأخصيص وزيادة ،

ولا يخفى ان الاصل في هذا الباب قوله تعالى « ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالي هي احسن » وقوله سبحانه « وقولوا للناس حسنا » وقوله جل ذكره : (يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ، ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنبذوا بالاذناب ، بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) ولا تنس مأسافنا عن السلف في تفسيرها .

(حملة الاعلام المحققين على المتفهنة الماكفرین)

لما استفحى الرمي بالتكفير والتضليل خيار العلماء في منتصف فروز الألف الاولى من الهجرة ضجت عقلاه الفقهاء، وصوّرت سهام الردود في وجوه زاعمي ذلك، حتى قالت الحنفية (عليهم الرحمة) ماهناه : لوا مكفن ان يكفر المرء في أمر من نسعة واسعه وجيها، ومن وجده واحد لا يكفر برجح عدم التكثير على التكثير ناطره في الدين ولم يستند الرمي بالتكثير والارهاق لاجله ، والارهاف ، في عصر من المصور مثل القرن الثان من الهجرة . ومن سبر تاريخ الحافظ ابن حجر المسعي (بالدرر السخامية في أعيان المائة الثانية) أخذته من ذلك المقيم المقعد ، اذ برى ان العالم الجليل الذي هو زينة عصره ، وناج دهره ، كان لا يأمن على نفسه من الاذك عليه ، والسباب عليه ، فيما يكتفره ويحمل دمه ، حتى صار يخشى على نفسه من أخذت منه السن ، واقعده المرم ، وأفاجته الشيغوخة ، ولا من راحم أو ينصره - كما ثقراً ذاك في ترجمة علاء الدين العطار ناميذ الإمام النووي ، وانه من زمامته ، وكونه صار حاسس بيته ، يتآبظ دائماً وثيقه أحد اللطائف بصحة ايمانه وبراءته من كل ما يكفره ، ولقد اريفت دماء شحرة ، وعذبت أرباء بالسجون والنفي والاهانات باسم الدين ، وروعت شيوخ وشبان أعوااما وسبيلاً ، حتى عجز اسان حالها وفالمها بالدعاء الى ظاهر الارض والسموات ، بكشف هذه العتم والظلمات ، ولم يزل سبحانه يحيى لها ويستدرجها في غيها ، ولم تخسب للابام ماذبي لها في طيبة ، الى أن امنلاً أناؤها ، وحان حصدتها وافتاؤها ، فأخذها الله

وهي ظالمه جائزة ، ودارت على دولتها الدائرة ، ومحق الله بفضله تلك الدولة المجنونة الجاهلة ، وأورثها للدولة الصالحة العاقلة ، فأمنت الناس على انفسها ودمائها ، وذهبت عصبية الجمود بربدها وغضائها ، سيقول بعض الناس من تفره القشور ، ولم تقف مداركه على لباب روح العصور : ان تلك الدماء المراقة ، والارواح المهدورة ، لم يحكم عليها الا بالبينة والشهود ، التي يكتلها تقام الحدود ، وهل بعد ذلك من ملام او جحود ، يقول ويجهل او يتغافل ان النعصب يحمل على الارخذ بالطننه ، او الایقاع بالشيبة ، وان المتطوعة بالشهادة قد يحملهم على اختلاقها ظن الاجر بنصرة الدين ، بقتل هؤلاء المساكين ، لا سيما اذا دفعوا ابن شويق المتصولجين والتمهقرين^(١) ، والخشوية البكائيين ، احتيالا وفنا للمغفلين ، ولقد استفيض عن كثير من هؤلاء الضالين المضاين ، الاغراء بقتل الداعين الى الكتاب والسنّة والمجاهدين في الاصلاح العاملين ، على ان قاعدة المحققين هي عدم البت في أمر تارىخي الا بعد تعرفه من اطراوه ، ومراجعة عدة اسفار الموقوف على كنهه وحقيقةه ، والاشراف على غنه وسمينه ، ووزنه بميزان المقول السليمة ، والقواعد الاجتماعية المعروفة - كما أشار اليه الامام ابن خلدون في مقدمته

نحن لم نصمّم أعمال أولئك بالظلم والجور والبغى الا لما فضح بذلك منها الامام زبن الدين ابن الوردي الشهير صاحب البهجة ، واللامية ، والديوان ، والمقامات ، فقد شفى بالحقيقة الا وام ، وأوضح عن مكر أولئك بالتوبيه

(١) المحقق كلام مسكن مدعى الفقري التصوف وليس من أهل

والايهام، في مقالة بدینه أذناها في القاضي الرا باعی الماسکی^(۱) سماها (الحرقة للخرفة) ولا بأس بنقل جمل منها تأیید لما فاتناه ، قال رضي الله عنه :

« أما بعد حمد الله الذي لا يحمد على المكاره سواه ، والصلادة والسلام على نبيه محمد الذي خاف مهتم ربه وعصم من اتباع هواه ، وعلى آله وصحبه الذين بذل كل منهم في صون الامة قواه ، وسلامت صدورهم من فساد النات وانما لسئل كل اسرىٰ ماواه ، فان نصيحة أولى الامر تلزم ، والتذبیه على مصالح العباد قبل حائل المساد أحزم ، والمنكلم لله تعالى مأجوره ، والظالم ميفوت مهجره ، وتحسین الكلام لدفع الضرر عن الاسلام عبادة ، والنشر والنظم المذب عن أهل الاسلام من باب الحسنی وزيادة ، وجرحة الحكم الاعراض بالاغراض ضعفه ، اذ نص الحديث النبوی ان حرمة المسلم أعظم من حرمة الكعبۃ ، ومخرق شرفته مذموم ، وظلم العلامة مسموم ، « وهذه رسالتہ » أخاھت فيها النبی ، وفضحت بها النصيحة للرعاۃ والرعیة ، اودعتها من جوهر فکری کل ثمین ، ونادیت بها على هزیل ظلم ابناء جنسی مناداة اللحم السهین ، لكن جنبتها فشل القول اذ لست من اهلہ ، وخلدتها في دیوان الدهر شاهدہ على المیی ، بفعله ، ورجوت بها الشواب ، نصرة لآلام ظلّوم ، وغیرة على جملة العلوم ، وسمیتها : (الحرقة للخرفة) ففتلت : اعلموا ای اولاده الاءر ، وباذوی الکرم الغمر ، ابغایكم الله بعصر^(۲) الائمه ،

(۱) راجعها في ص ۱۹۰ من المجموعۃ الادیۃ التي طبعت في مطبعة الطباویں عام ۱۳۰۰ ، مشتملة على لایۃ العرب وشرحها وشرح المقصودة الدریدیۃ ، ودیوان ابن الوردي ، ودیوان الحشاب ورسائیں.

(۲) كانت مصیر في عهد المؤلف وهو القرن الثامن عاصمة دولة الممالیک

ووقفكم لدفع الاصر وبراءة الذمة ، ان حلب قد نزعت للزبدة ، ووقفت
من ولاية الناجر الرياحي في خسر وشدة ، قاض سب المجموع ، وسكب
الدموع ، وأخاف السرب ، وكدر الشرب ، بجراءته التي طمت وطمت ،
وعاميته التي عممت وغمنت ، وفتنته التي بلغت الفرائد ، وأشهرت ألف
راقد ، ووقفاته التي أدهشت الالباب ، وأخافت النطف في الاصداب ،
فكم لطيخ من زاهد ، وكم أسقط من شاهد ، وكم رعب بريا ، وكم قرب
جريا ، وكم سعى في تكفير سالم ، وكم عاقب بعذاب أليم ، وكم قلب ذائب ،
بنائبة توسيط بها عند النائب ، فامتنت النساء عن الشفاعة ، وظنوا هم
والنائب ان هذا امثال لا مر الشرع وطاعة ،

يا حامل النائب في حكمه ان بقتل النفس التي حرمت
غضشهه والله في دينه بشراك بالنار التي أضرمت

(إلى ان قال الرين ابن الوردي) ثم انه فسوق مفتيا في الدين ، وفضح
خطيبا على رؤوس المسلمين ، (ثم قال) يجب اثبات الردة والكافر ، كحب
الدناير الصفر ،

حاكم يصدر منه خلف كل الناس حمر
يتمنى كفر شخص والرضا بالكافر كفر

(ثم قال) اذا وقع عنده عالم فقد وقع بين مخالب الاسود ، وأنياب
الافاعي السود :

ادرعوا العلم وصيرونوا أهله من جهول حاد عن تخييله
اما يعرف قدر العلم من سهرت عيناه في تخييله

(ثم قال) ماأقدره على السفير ، وما أسهل عليه التفسيق والتکفیر ، كم دعى الى بابلة فما ارتاح الى الباب ، وزراه حيران لعدم الرقة فاذا قيل له فلان قد کفر طاب ، يحبس على الودة ب مجرد الداعوى ، ويفوي شوكته على أهل التقوى ، قد ذلل الفتناء والأخيار ، وجراً عليهم السفهاء والاغيارات

يحبس في الودة من شاء بغیر شاهد

لا كان من قاض حتى لا فقاع جدّ بادر

أراح الله من تعرضه ، وصان عراض الاعراض عن تعرضه ، يقصد بذلك أهل الدين ، والقراء المجددين ،

جرحت الابراء فأنت قاض على الاعراض بالاعتراض ضاري
 لم تعلم بأن الله عدل « ويعلم ما جرحت بالنهار »
 هذا بعض ماجاه في رسالة الامام ابن الوردي التي هي أشبه بمقامة بدانية ، وكلها حقائق صادقة ناطقة بما كان عليه تعصب قضاء ذلك الوقت ولا سيما المالكية منهم . ولقد كان قضاء المذاهب يحيطون الامر في التعزير والتأديب الى القاضي المالكي لما اشتهر في الفقه المالكي من مضاعفة النكال ، وشدة النأدب في باب التعزير ، اذ بسط للقاضي يده فيه بسطا لم يوجد في مذهب غيره ، فلذا كان محبو الاتقان والتشفي ، يعمدون الى احالة القضية الى القاضي المالكي لما يمامون ماوراء قضائه - مما فصل بعضه الامام ابن الوردي كما قرأت - على ان الامر في التعصب لم يقف عند القاضي المالكي وحده ، لتعذيب شبهه ، واما كان هو الاقوى لعصابه والاشد تصليبا ، والا فان مظاهر ذلك المصر كان التعصب بطبعهم ، فقد حكم الشیخ الشعراي رحمة الله تعالى في مقدمة طبقاته الكبرى المسماة

بما وقع الانوار مامثاله : «ونفذ أخبرني شيخنا الشيخ أبوين الدين امام جامع الغوري ينصر المحرر سورة ان شيخها وفم في عبارة مو هنة للتكفير ، فأفتى علماء مصر بـ التكبير ، فلما أرادوا قتلها قال الـ اطان حقيق : هل بقي أحد من الملة لم يحضر ، فهمروا ثم الشیخ جلال الدين الحسلي شارح المنهج ، فأرسل وراءه فحضر ، فوجد الرجل في الحديدة بين يدي السلطان ، فقال الشیخ : ما هذا ، قالوا : كفر ، فقال : ما مستند من أفقى تكبيره ، فبادر الشیخ صالح الباقی من مشاهير الشافعیة - وقال قد أفتی والدی شیخ الاسلام الشیخ سراج الدین في مثل ذلك بالـ تکفیر ، فقال الشیخ جلال الدین رضی الله عنہ : يا ولدی أتريد أن تقتل رجالاً مسلماً موحداً يحب الله ورسوله بفتحوا أيديك ؟ حلو عنہ الحدب ، بفردوه وأخذته الشیخ جلال الدین بيده وخرج والسلطان ينظر ، فما تجرأ أحد ينبطح رضی الله تعالى عنہ وقد عد الشعراني من الاعلام الذين أکثرواهم الجامدين المتسببون ما يقرب من الثلاثين (فمنهم) القاضي عياض أنه موه بأنه يهودي للازمته بيته للتألیف نهار السبت وذكر ان المهدی قتل (ومنهم) الإمام الغزالی كفره قضاة المغرب ، وأحرقوا كتبه ، (ومنهم) الشیخ السبکی رموه بالـ تکفر صراحتاً وسجّن أربعة أشهر ^(١) ، وكل هذا إنما كان بزعم المتصدّين بشهادات وأقضية وفاوی ، ولكن سرعان ما فضحهم التاریخ ، وكشف عوارهم كما حکاه الشعراني وغيره ، والحمد لله الذي جعل الباطل زهوقاً وهكذا يعر بـ تواریخ تلك القرون ما لا يحيى من حوارث من أقویت عليهم الفتنة ، واتهموا بما اتهموا به ، ومن انحدر تدرأ بالشبهات ، وذهب

(١) ذکر السبکی محدثه هذه في آخر منظومته في الفتن، عندی الکراسة الاخيرة منها

بالحدود مانص عليه في الكتاب العزيز والسنة الغراء ، فاذا كانت في تلك المكانة وقد شرع فيها محاولة درعها بالسببيات ، فكيف بمحدود لاستد لها الا بالاجتهاد ، وليس لها أصل قاطع ، ولا نص محكم ، فلا رب لها أولى بالدرء ، وأبادر بالدفع ، ولا يدرى المرء ما الذي حملهم على نسبان هذه الموعظة حتى عكسوا اللهضبة ، وأسبحوا يكربون الصغير ، ويعظلون المغير ، ويهللون الامر ، ويدعون بالويل والثبور ، مما لا يقوه ونبعشره للمنكرات الجمجم عليها ، والكبائر التي يجاهر بها ، فلا حول ولا قوة الا بالله

ولما نشدت الأذنة المالكية في هذا الباب ، أصبحوا هدفاً لا ولی الباب ، حتى قال الإمام ابن الوردي في ذلك القاضي المتقدم الرياحي : ان المالكية بدمشق كتبوا اليه ياه غلوب ، لقد بغضت بذهب الملك الى القلوب ، وقطعت المذاهب الاربعة عليه بالخطا ، وزالت بجهته عن الناس وانكشف الغطا ، الح . والسبب في ذلك ما ابتدعه الملك الظاهر برقوق من توظيف قضاة أربعة على المذاهب الاربعة مما لم يعهد قبله في دولته من الدول ، حتى نشأ من ذلك مائة عليه الأعلام ، وعدوه من التفرقة في الاسلام ، قال الباجي السكري في حلقاته ^(١) في ترجمة ناضي القضاة بالديار المصرية تاج الدين عبد الوهاب ابن بنت الأعز الشافعي المتوفى سنة ٥٦٦ مامثله : وفي أيامه جدد الملوك الظاهرون القضاة الثلاثة في الماهره ، ثم تبعتها دهشة وكان الامر متوجهنا للشافعية فلا يعرف ان غيرهم حكم في الديار المصرية مذولها أبو زرعة محمد بن عثمان الدمشقي في سنة ٢٨٤ الى زمان

الظاهر إلا أن يكون نائب يستبيه بعض قضاة الشافعية في جزئية خاصة ، وكذا دمشق لم يلها بعد أبي زرعة المشار إليه الا شافعي غير التلاشا عوني التركي ، الذي ولد فيها يوميات وأراد أن يمهد في جامع بنى أمية اماماً حنفياً فأغلق أهل دمشق الجامع وعزل القاضي ^(١) (قال السبكي) واستمر جامع بنى أمية في يد الشافعية — كما كان في زمن الشافعي رضي الله عنه (قال) ولم يكن يلي قضاء الشام والخطابة والامامة بجامع بنى أمية الا من يكون على مذهب الاوزاعي الى ان انتشر مذهب الشافعي ، فصار لا يلي ذلك الا الشافعية (نعم قال السبكي) وقد حكى ان الملك الظاهر رؤي في النوم فقيل : ما فعل الله بك ، قال عذبني عذاباً شديداً يجعل القضاة أربعة ، وقال فرقـت كلـة المسـلمـين » اهـ ولا يـخـفـى عـلـى ذـي إـصـبـرـةـ ماـحـصـلـ مـنـ تـفـرـقـ الـكـلـامـ ، وـتـهـدـ الـأـمـرـ ، وـاضـطـرـابـ الـآـرـاءـ ، وـقـدـ قـالـ أـبـوـ شـامـةـ لـماـ حـكـيـ ضـمـ القـضـاءـ ، أـنـ مـاـ يـقـدـمـ أـنـ هـذـاـ وـقـمـ قـطـ : قـالـ السـبـكـيـ : وـصـدـقـ فـلـمـ يـقـمـ هـذـاـ فـيـ وـقـتـ مـنـ الـأـوـقـاتـ ، (قال) وبـهـ حـصـلـ تـعـصـبـاتـ الـمـذـاهـبـ ، وـالـقـنـ يـنـ الفـقـهـاءـ : فـاـنـ يـؤـيدـ مـاـقـدـمـنـاهـ مـنـ اـنـخـاذـ هـذـهـ آـلـةـ لـلـقـنـ وـالـتـشـفـيـ مـنـ الـمـخـالـفـيـنـ ، حـتـىـ أـدـالـ اللـهـ مـنـ تـالـكـ الدـوـلـةـ لـلـسـلـاطـانـ سـلـيمـ خـانـ فـاسـخـ كـلـ ذـلـكـ ، وـفـصـرـ الـأـمـرـ عـلـىـ قـاضـ حـنـفـيـ وـاحـدـ ، وـلـاـ رـيبـ أـنـ هـذـاـ كـانـ مـنـ النـعـمـ السـكـرـيـةـ ، اـذـ قـعـتـ بـهـ قـنـ خـطـيـزـةـ ، وـحـسـمـتـ بـهـ

(١) تأمل هذا التهبيب واسترحμ وحوصل أن غاب عنهم فضل سائر الأئمة المتروجين الأئمة وغيرهم وكيف ليسوا أن الناس عيال عليهم استمد من بركة فقههم واستنباطهم وتأصيلهم وتقريفهم ؟ ما أبجده قوله يزعمون أنهم تعبدوا بذهب واحد أو اتباع امام واحد ، أو ما عادوا ان كلامهم من رسول الله ماتحسن ، وأن الله تعالى اعا تهجد الناس بقوله الحكيم وهدي نبيه المخصوص

شرور وفيرة ، نعم لم يزل في الامر حاجة الى الكمال ، وهو سعي أولى
الحل والعقد بعقد مؤتمر علمي من كبار فقهاء المذاهب المعروفة ، وتأليف
مجلة ذيستمد من فقهه سائر الامة الاربعة وغيرهم مما فيه رحمة ويسر ، ومثي
مع المصالح والمنافع ، ودفع المضار في أبواب المماطلات ، ف بذلك تظاهر
محاسن الدين في القضية والاحكام ، ويعرف أنه دين المدينة في كل زمان
ومكان الى قيام الساعة وساعة الغيام ، وان اليوم الذي تتحقق فيه هذه
الامنية فهو أسعد الايام ، والمستعان بالله ذي الجلال والاكرام اهـ

جيم مؤلفات الشيخ جمال الدين الفاسي نطالب من مكتبة المinar
بشارع عبد العزيز بمصر ومن المؤلف بدمشق الشام

فهرس

- ٣-٢ («يزان الجرح والتعديل») منشأ النبز بالإبداع . من شهر الرواية عن المبدعين وقاعدة المحققين في ذلك . رواية البخاري عن المبدعين
- ٤ (آفات الجرح الا بقاطع) قاعدة الرواية عن الفرق، الوجوه التي تعرف بها ثقة الرواوي (٥)
- ٦ اياضح في حكمه الرواية عن المبدعين
- ٧ عقوق الخالف بهجر مذهب الساف
- ٨ رد القول بعمادة المبدعين
- ٩ « بنفسيق »
- ١١ (خطار النبز بالفسق ومماه) . نفسيرو « ولا تمايزوا بالألقاب (١٢) » تقليل مفسقي الخالف لهم المتأخرین (١٤) قول مسلم فيهم يروى عنه (١٥) حكمه رواية الشیعین عن عدوان المتنزلة والخوارج والشیعہ (١٦)
- ١٩ (جواب شبهة) لنفسيق الخالف
- ٢٠ (جواب شبهة أخرى) احتمال النقل عن المبدع قبل ابداعه . سعة معرفة أئمة الحديث بجهة الرواية (٢١)
- ٢٢ (رفع وهم في عبارة البخاري) في امتناع زائدة عن تحديد المبتداعة . تحديدت مقلدي أهل البدع والخلاف (٢٣) تمحض المحدثین على أهل الرأی وعدم الروایة عنهم (٢٤) نفي أهل المذاهب بالحكم على مخالفیهم (٢٥) ظهور الخنفیة على الشافعیة (٢٦) تمحض علماء المذاهب بعضهم على بعض (٢٧)
- ٢٨ (درء وهم واشتباه) ٢٩ (ثمرة الرفق بالخالفین)
- ٣١ (جملة الاعلام المحققین . على المتفقة المكفرین) البغي والاعداء والتكفير (٣٢) ظالم القاضي الرباحی وعتبه (٣٣-٣٤) الاسراف في تکفیر العلما (٣٥) تکفیر القاضي عیاض والغزالی والسبکی (٣٦) القضاة في مصر والسام لاشافی على عبد الملاک الظاهر (٣٧) جملـل السلطان سليم القضاة والمخنفیة في مصر والشام (٣٨)

ـ مؤلفات الاستاذ الشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي

الموجودة في مكتبة المدار بائعتها المذكورة خلا اجرة البريد

- ٢- مجموع أربع رسائل في أصول المذاهب الأربع مسروحاً
- ٣- تabye الطالب الى معرفة الفرض والواجب في الاصول
- ٤- شرح نقطه المجالن للزركي
- ٥- مذاهب الأعراب وفلاسفة الاسلام في الجن
- ٦- الفتوى في الاسلام
- ٧- ارشاد الخلق الى العمل بخبر البرق . مع فتاوى السراف في العمل بالتلغراف
- ٨- دلائل التوحيد .
- ٩- نقد المصائب السكافية .
- ١٠- ديوان خطاب .
- ١١- حياة البخاري .
- ١٢- الجرح والتعديل (وهو هذا)

8/1/86

DUE DATE

8/11

Due date

